

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٠٥ لسنة ٢٠١١

بتحويل بعض المهندسين العاملين بالوحدة المحلية بنطاق محافظة دمياط
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى كتاب السيد أ. د. محافظ دمياط رقم (٣٨٢) المؤرخ ٢٠١١/١/٣١

بطلب منح بعض السادة المهندسين العاملين بالإدارة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم
بالوحدة المحلية بنطاق محافظة دمياط صفة الضبطية القضائية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يخول بعض السادة المهندسين العاملين بالإدارة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم
بالوحدة المحلية بنطاق محافظة دمياط صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة إلى الجرائم
التي تقع فى دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

١ - مديرو الإدارات الهندسية .

٢ - مديرو التنظيم .

٣ - مهندسو المناطق .

٤ - رؤساء أقسام التخطيط العمراني .

بالوحدات المحلية بنطاق المحافظة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٧/٢/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي